



No:

Date: / / 201

العدد / ١٥٤٥ / ك

التاريخ / ١ / ٩ / ٢٠١٦

الموقع الإلكتروني

(معاً لمساندة قواتنا المسلحة الباسلة لدحر الإرهاب)

إلى/رئاسة الجمهورية
مجلس النواب
مجلس الوزراء
الوزارات كافة / مكتب الوزير
رؤساء مجالس المحافظات
المحكمة الاتحادية العليا
مجلس القضاء الأعلى
محكمة التمييز
ديوان الرقابة المالية
أمانة بغداد
البنك المركزي العراقي
مفوضية النزاهة
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
بيت الحكمة
المجمع العلمي العراقي
ديوان الوقف الشيعي
ديوان الوقف السني
ديوان أوقاف المسيحيين والأديان الأخرى
الجهات الأخرى غير المرتبطة بوزارة
مجالس المحافظات كافة
شركات القطاع المختلط
م/ استقطاع ضريبي

تحية طيبة ...

استناداً للصلاحيات المخولة إلينا بموجب المادة (٤/٢٨) من قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل وتعليمات التحاسب الضريبي للعقود المبرمة بين جهات التعاقد العراقية والأجنبية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٨ المعدلة بالتعليمات المالية رقم (١) لسنة ٢٠١٤ وإحفاً بأعماماتنا المرقمة ٤٣ س/١٥٠٤ في ٢٠١٢/٦/١٧ و ٢٧ س/٢١٣٧ في ٢٠٠٩/٩/١٥ و ٤٣ س/٣٠ في ٢٠٠٧/٧/٨ تقرر العمل على وفق الآتي:-

يتبع -



No: / العدد /
Date: / / 201 / التاريخ /

أولاً:-
استقطاع النسب الضريبية المذكورة في أدناه عن المبالغ المتحققة للمقاولين والمتعاقدين من كل سلفة أو دفعة إذا كان تنفيذ العقد على عدة دفعات ويتم إرسال المبالغ المستقطعة إلى الهيئة العامة للضرائب خلال مدة لا تزيد على (٣٠) ثلاثون يوماً من تاريخ انجاز العمل بالبريد المسجل أو بيد معتمد أو بيد المكلف بأسلوب الرقم السري (المادة (٤) البند أولاً الفقرة - أ - من التعليمات المذكورة).

١-	تعهدات تجهيز المواد الغذائية	١,٨ %
٢-	كافة أنواع تعهدات التجهيز الأخرى	٢,٧ %
٣-	عقود المقاولات وكافة عقود التجهيز المقترنة بأعمال تكميلية كالنصب والتركيب والبناء	٣ %
٤-	تعهدات التنظيف	٢,٢٥ %
٥-	دراسة الجدوى والأبحاث	٣,٧٥ %

علماً أن النسب المذكورة تشمل كافة التعهدات ويغض النظر عن صفة المتعاقد المحال تنفيذ التعهد بعهدته سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً عراقياً أو أجنبياً.

ثانياً:-
إضافة إلى استقطاع النسب المذكورة من الدفعات المتحققة للمقاولين والمتعاقدين، على جهات التعاقد عدم صرف الدفعة الأخيرة للمقاول أو المتعاقد وعدم تسوية الحساب النهائي لهم إلا بموافقة تحريرية من الهيئة العامة للضرائب أو استقطاع نسبة (١٠ %) (عشرة بالمائة) من الدفعة الأخيرة وإرسالها إلى الهيئة العامة للضرائب سواء كان تنفيذ العقد على دفعة واحدة أو عدة دفعات (المادة (٤) البند أ الفقرة - ب - من التعليمات المذكورة آنفاً).

ثالثاً:-
١- التزام دوائر الدولة كافة بتزويد الهيئة العامة للضرائب بمعاملاتها الخاصة بالمشتريات من القطاع الخاص ولمجموع المبالغ التي تزيد عن (١٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار ولغاية (٥٠٠٠٠٠٠) خمسة مليون دينار والمصروفة خلال ثلاثة أشهر لكل مكلف وبجداول تتضمن التفاصيل الدقيقة المطلوبة وكافة حقول النموذج رقم (٢) الملحق بالتعليمات أعلاه والمرفقة صورة منه ربطاً، مع نسخة من هوية الأحوال المدنية للمكلف.
٢- ترسل الجداول إلى الهيئة العامة للضرائب / قسم المعلومات الفنية كل ثلاثة أشهر بالبريد الرسمي أو باليد بواسطة معتمد.

يتبع -



No:

العدد/

Date: / / 201

التاريخ / / ٢٠١

٣- تقوم الهيئة العامة للضرائب بتدقيق كافة المعلومات الواردة في الجداول وإعادة تلك التي تجد فيها بعض النواقص لغرض معالجتها واستكمالها ، وفي حالة تكرار ذلك يتم مفاتحة الوزارة التي تتبع لها تلك الدائرة ويتم عرض الموضوع على مكتب الوزير المختص مع إعطاء صورة منه إلى هيئات ديوان الرقابة المالية نظراً لأهمية تلك المعلومات في استحصال الضرائب المترتبة على المكلفين حفاظاً على حقوق الخزينة.

٤- أما فيما يخص مبالغ التعاملات التي تزيد عن (٥٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليون دينار فنؤكد على استقطاع النسب الضريبية المحددة في البند (أولاً) أعلاه وإرسالها إلى الهيئة العامة للضرائب خلال مدة (٣٠) ثلاثون يوماً من تاريخ انجاز العمل بالبريد المسجل أو بيد معتمد أو بيد المكلف بأسلوب الرقم السري (المادة (٤) البند أولاً الفقرة ١ من التعليمات).

رابعاً:-

وبخصوص الدوائر والشركات العامة والمختلطة ذات الطبيعة الخاصة بتسويق منتجاتها إلى القطاع الخاص فإنها ملزمة بتزويد الهيئة العامة للضرائب بالمعلومات التفصيلية عن المكلفين الذين اشترروا تلك المبيعات على أن تتضمن الاسم الكامل للوكيل (المشتري) ونسخة من هوية الأحوال وعنوانه الدائم ومجموع مشترياته خلال السنة المالية وهامش الأرباح المقررة له من هذه المشتريات.

للتفضل بالاطلاع و توجيه الدوائر التابعة لكم تنفيذ ما ورد أعلاه... مع التقدير.



د.فاضل نبي عثمان

وكيل الوزارة

٢٠١٦/٨/٢١

نور ضياء فاضل